الأستاذة: بليلي

المقياس:أصول النحو

المستوى: السنة الثانية ليسانس

التخصص: دراسات اللغوية

النوع: (محاضرة تطبيق)

الفوجان: (الأول+الثاني)

عنوان المحاضرة: النحو وأصول النحو -المصطلح والمفهوم-

إن الحديث عن فائدة علم النحو حديث يحتاج إلى الإسهاب والإطناب ،ويكفي أن نطلع على ما ذكره المؤرخون لنشأة علوم اللغة العربية، وفي مقدمتها علم النحو،وكيف كانت الملكة اللسانية عند العرب من أحسن الملكات وأوضحها إبانة عن المقاصد والقدرة على الوصول إلى أجَلِّ المعاني، وأكثرها بأوجز الألفاظ وأقلها وهذا هو معنى قول الرسول الكريم —صلى الله عليه وسلم-: (أوتيت جوامع الكلم، واختصر لي الكلام اختصارًا)، ولكن لما اختلط العرب بالعجم، تغيَّرت تلك الملكة بما ألقى إليها السمع من المخالفات التي للمستعربين، وخشي العلماء أن تفسد تلك الملكة وسعوا للحفاظ عليها من خلال وضع قواعد وقوانين تقوم على لسان فصيح يخرج من بيئة سليمة، واصطلحوا على تسميتها بعلم النحو.

1-مفهوم النحو:

أ- في اللغة له عدة معان، أشهرها ثلاثة:

أ- المتن ، كقولك وأنت تمثل الأمر ما: نحو قوله تعالى: ...أي مثل قوله تعالى. بالمقدار، كإخبار عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها-: (أنها لم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الليل قاعدا قط حتى أسن فكان يقرأ قاعدا حتى إدا أراد أن يركع قام فقرأ نحو من ثلاثين آية أو أربعين آية ثم ركع) (رواه البخاري) ج-الجهة: كقول البراء رضي الله عنه: (صّلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرًا."(رواه البخاري)

ب- النحو في الاصطلاح:

ذكر السيوطي (ت 911 ه) في كتابه (الاقتراح في أصول النحو) أن للنحو حدودًا كثيرة مبثوثة متفرقة في بطون الكتب؛ موضحًا أن أليَّقها بكتابه -أي: أحسنها، وألصقها، وأقربها إلى تحقيق الغرض من تأليف كتابه هو قول ابن جني (ت 392ه) في كتابه (الخصائص): (هو انتحاء سمت كلام العرب في تصرفه من إعراب، وغيره كالتثنية والجمع، والتحقير، والتكثير، والإضافة، وغير ذلك؛ ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة، فينطق بها، وإن لم يكن منهم، وإن شدّ بعضهم عنها ردّ به إليها.)

تضمن هذا النص معنى النحو بأوجز عبارة، وأوضح أن النحو هو الاتجاه صوب كلام العرب، والميل جهة طرائقهم في تصرفه من إعراب وتصريف، أي: في تصرف الكلام العربي من وجه إلى آخر؛ سواء كان ذلك في التراكيب أو المفردات، وقال معللًا انتحاء سمت كلام العرب: ليلحق من ليس من أهل العربية بأهلها في الفصاحة، وإبن جنى يُريد بالفصاحة هنا ما يشمل سلامة المفردات من مخالفة

الاستعمال، أو القياس، أو هما معًا، وسلامة التراكيب من الوقوع في اللحن. لذلك سمي هدا العلم نحوا، لأنه الجهة التي يقصدها المتكلم ليصل إلى كلام العرب الفصيح الصحيح.

وعرف السيوطي النحو بقوله: (النحو علم بأقيسة تغيير ذوات الكلم، وأواخرها بالنسبة إلى لغة لسان العرب.) ؛ والأقيسة هي القواعد -أي: القوانين- وقد شمل تعريفه للنحو بأقيسة تغيير ذوات الكلم أي: المفردات؛ كالتثنية، والجمع، والتصغير، وسائر المباحث الصرفية، وأيضًا شمل تغيير أواخر الكلم أي: التراكيب؛ فالصرف عنده إذن قسم من النحو.

إذن النحو في الاصطلاح هو علم بأصول يعرف بها أحوال أو اخر الكلمة العربية إعرابا وبناءً وما يتبع دلك.

2-مفهوم أصول النحو:

الأصل في اللغة:

أسفل الشيء وأساسه، جمعه أصول، والأصل الدعامة التي يرتكز الشيء عليها والقاعدة التي تجمع عناصر الشيء المتعددة وأجزاءه المختلفة.

أصول النّحو هو لفظ مركب إضافي، وهو إما أن يكون في حد ذاته علما مقصودا بعينه، فلا ينظر إليه من حيث التركيب، أو ينظر إليه من حيث المعاني التي تجري بها استعمالاته عند النحاة، وهي ثلاث معان:

1-أصول النحو بمعنى المصادر والمنابع، ومبادئ العلم، أو القواعد الأساسية التي التي تنبنى عليها المسائل والتفريعات.

2-أصول النحو بمعنى القواعد الكلية والضوابط العامة والمطردة التي يسير عليها الفكر النحوي، وتدخل كل طائفة منها في عدة أبواب.

3-أصول النو بمعنى أدلة النحو من سماع وقياس ثم زيد عليهما الإجماع والاستصحاب وغير هما.

عرف ابن الأنباري أصول النحو في بداية كتابه (لمع الأدلة في أصول النحو) بقوله: (أصول النحو أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه وفصوله، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله.)

أما السيوطي (ت 911%) فقد عرفه في كتابه (الاقتراح) بقوله: (أصول النحو علم يُبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل.) ، ونستنتج من خلال هذا التعريف أن موضوع هذا العلم يتناول ثلاثة أمور:

أولها: البحث عن أدلة النحو الإجمالية وليس التفصيلية-التي استند عليها النحاة في البرهنة على أحكامهم النحوية كاستنباط الأدلة من القرآن الكريم والسماع. وثاتيها: البحث عن كيفية الاستدلال بهذه الأدلة كتقديم السماع على الإجماع مثلا. وثالثها: البحث عن حال المستدل بها من حيث شروطه ومواصفاته.

فأصول النحو إذن هو العلم الذي تعرف به أسس التفكير النحوي في الإجراءات العلمية التي وضعها النحاة بينما معرفة الحكم النحوي والحركة الإعرابية يدخل في باب النحو.

3- الفائدة من علم أصول النحو:

*إقرار الحكم النحوي بالبينة والبرهان مع التعليل.

*الوقوف على أصل الخلاف في الأحكام النحوية.

*تمييز الصحيح من الخطأ في الأوجه الإعرابية.

*الترفع عن سفالة التقليد إلى قمة الإطلاع على البرهان والحجج.

4- أقسام أصول النحو:

ذكر علماء أصول النحو أن أقسامه- أدلته- أربعة: السماع، القياس الإجماع، استصحاب الحال، وقد اتفقوا على السماع(النقل) والقياس، واختلفوا حول الإجماع واستصحاب الحال، فقد قال ابن جني في الخصائص أن:(أدلة النحو ثلاثة: السماع، والإجماع، والقياس)، فأضاف ابن جني الإجماع للسماع والقياس.أما ابن الأنباري فزاد الاستصحاب، ولم يقل بالإجماع حيث قال:(أدلة النحو ثلاثة: نقل، وقياس، واستصحاب الحال.)